رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_ابن_ماجه) مكتمل (

المجلس)921(| #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فيقول الامام الحافظ ابو عبد الله ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى يقول في سننه - 00:00:00

باب للمعتكف يعود المريض ويشهد الجنائز قال حدثنا محمد ابن رمح قال اخبرنا الليث ابن سعد عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير وعمرة ابن بنت عبدالرحمن ان عائشة رضي الله عنها قالت - 00:00:17

ان كنت لادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانا مارة. قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت الا لحاجة اذا كانوا معتكفين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:00:38

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام ابن ماجة رحمه الله باب في المعتكف يعود المريض ويشهد الجنازة والمقصود من هذه الترجمة ان المعتكف لا يتبع الجنازة - 00:01:02

ولا يعود المريض ولكنه اذا ذهب لبيته لحاجته التي هي قضاء الحاجة التي لابد منها فانه يسأل عن المريض وهو مار لا انه يقصده ويتعمدوا زيارته وانما يسأل عنه وهو مار وهذا هو الذي جاء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وعن عائشة - 00:01:25

وعن اهل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كنت لادخل البيت للحاجة والمريض فيه وما اسأل عنه الا وانا ما ان كنت لادخل البيت للحاجة يعني لقضاء الحاجة - 00:01:54

وهي معتكفة في المسجد تذهب للبيت لقضاء حاجتها التي هي يعني كونها يعني اه اه تتخلص مما يعني فيها وتتوضأ هذا هو المقصود اه بالحاجة حاجة لابد منها والمريض فيه فلا تسأل عنهم الا لو هي مارة. يعني ما تقصده وتجلس عنده وتتحدث معه. وانما تسأل عنه وهي مارة - 00:02:14

وكان وكان النبي صلى الله عليه وسلم واهل بيته واهله كذلك يعني وهذا يدلنا على ان عيادة المريض لا تكون من المعتكف. وكذلك كونه يتبع الجنائز. لا يكون يعني منه ذلك - 00:02:46

وانما يتفرغ الاعتكاف ويقف عند اعتكافه ولا يذهب لعيادة مريض ولا يتبع جنازة فهذا هدي رسول الله عليه الصلاة والسلام ولكنه اذا جاء تبعا وذهب لقضاء حاجته وكان المريض في البيت وسأل عنه وهو ماشي - 00:03:01

من غير ان يجلس وان يتحدث فان ذلك لا بأس به نعم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت الا لحاجة اذا كانوا معتكفين. اذا كانوا هو اهله يعني عائشة - 00:03:25

اذا كانوا معتكفين هذه طريقتهم لا يدخلون البيت الا لحاجة. اي لقضاء الحاجة التي لا بد منها واذا كان هناك مريظ لا يجلسون عنده ولا يذهبون لزيارته وعيادته وانما يسألون عنه وهم مارون دون - 00:03:43

ان يكونوا واقفين وجالسين. نعم قال حدثنا محمد ابن رمح مسلم وابن ماجة عن الليث ابن سعد وهو ثقة رجل اصحاب الكتب عن ابن شهاب محمد مسلم عن عروة ابن الزبير وهو ثقة فقيه اخرج اصحاب الكتب وعمرة بنت عبد الرحمن الانصارية ثقة - 00:04:02

اخرج لها اصحاب كتب. عن عائشة نعم قال حدثنا احمد ابن منصور ابو بكر قال حدثنا يونس ابن محمد قال حدثنا الهياج الخرساني قال حدثنا عن بسة ابن عبد عن عبدالخالق عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال - 00:04:27

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتكف يتبع الجنازة ويعود المريض. ثم ذكر حديث انس وهو بخلاف ما مر في الحديث الصحيح ان النبي فيما مضى انه لا يعني يعني لا يعود المريض - 00:04:48
وانما يسأل عنه همار هنا عكس ذلك يعني قال المعتكف يعود المريض ويشهد الجنازة يعني ذاك الكلام الذي مضى يعني هذا بخلافه لكن المعتمد هو ذاك واما هذا فهو ضعيف بل موضوع لان في آآ لان في سند في عنبسه - 00:05:09
نعم. نعم لان في سنده ثلاثة ضعفاء واحدهم كذاب او وظاع فالحديث غير صحيح وغير معتبر. لان فيه ضعيفان وفيه كذاب او وظاع. نعم قال حدثنا احمد ابن منصور اخرجه ابن ماجد. نعم - 00:05:34
عن يونس بن محمد؟ هو ثقة في اصحاب الكتب عن الهياج الخرساني وهو ضعيف رظي الله ابن ماجة نعم من عنبة ابن عبد الرحمن وهو وهو ملفوف كذبه متروك اخرجه الترمذي وابن ماجة نعم عن عبد الخالق وهو مجهول ابن ماجة نعم عن انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:05:55
يعني هذا الاسناد فيه ثلاثة يعني احد منهم متروخ ووصف بالكذب واحدهم واثنان واحد ضعيف واخر مجهول يعني فيه يعني هؤلاء الثلاثة واسوأهم الذي في الوسط الذي هو عنب بن عبد الرحمن - 00:06:18
وهنا نعم وهياج هذا قال الخرساني وهو الهياج بن بسطان وهو على الهروي المطر الهروي؟ لا الهيان الخرسان فقط خرسان نعم هو هو في تقديم الهروي الهروي وفيه واحد يله الخرساني - 00:06:39
وهذا قال له الهروي لكن آآ ما ينافق رسانه لان هراك آآ يعني من فرسان لانها راسية من فرشاة الاول اياء هياج ابن بسام القرى ثاني نزيل البصرة هذا مقبول اخرجه البخاري المفرد. الاول؟ اياد ابن بسام. اه - 00:07:11
العبسي الخراساني. نعم. نزيل البصر. مقبول. نعم. ايوا. والثاني؟ هياج بن بسطام التميمي. ايوه. البرجمي ابو خالد الهروي. اي نعم. هو هو هذا البسطان بالبسطام هذا هو المفهوم وهو وهارات من خراسة. لان يعني الاقاليم او المدن التي تدخل تحت خراسان - 00:07:46
هي هارات وهي شابور وبلح ويعني بلد رابع يعني هذه يعني قواعد او يعني بلاد او مدن داخلة تحت خراسان ومنها فكلمة كونه يعني هنا قال الخرساني ويعني وفي تقريب قال الهروي ولم يقل خراسان الا تنافي. لان النسبة الى هراك نسبة خاصة - 00:08:13
وخراسان نسبة عامة نسبة عامة لان هذه آآ عموما وخصوصا في البلدان. كما ان هناك عموما خصوصا في الانساب مثل ما يأتي ابو اسحاق السبيعي الهمداني لان همدان يعني نسوة عامة هو شبيه نسوة خاصة. وكذلك هنا الهروين نسوة خاصة - 00:08:45
وفراش يعني بصفة عامة فلا تنافي بين اخوانه يقال خراسان ويقال له هروي هنا في التقرير ما قال الخرساني لكنه قال هروي وهارات هي من اقاليم خراسان. نعم وبالفعل اذا شرط - 00:09:08
المعتكف زيارة او او ان يعود المريض شرط ذلك قبل اعتكافه فانه ليس له ذلك لانه اذا كان هذا الانسان يفسر اذا كان انه شغله ان يفترظ كل شي حتى يشتغل يروح السوق يروح يشترط يروح للدكان - 00:09:31
اشياءنا في الاعتكاف. نعم طيب هل يجوز الاتصال به اذا علم ان احد اقارب او جيرانه مريظ؟ الاتصال بالتلفون ما في بأس ان شا الله قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في المعتكف يغسل رأسه ويرجله. قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا وكيع عن هشام ابن - 00:09:50
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي رأسه وهو جاوره فاغسله وارجله وانا في حجرته وانا حائض وهو في المسجد. ثم باب في - 00:10:25
يغسل رأسه ويرجله يعني يغسل نفسه رأسه ورجله بنفسه او بغيره. يعني سواء فعل ذلك بنفسه او فعله به غيره واورد في هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها انها تكون في حجرتها وهي معتكفة والنبي صلى الله عليه وسلم معتكف في المسجد - 00:10:45
ترجل شعره وتغسله وهو في المسجد وهي في في حجرتها هو في المسجد لا يدخل البيت ويجلس وهي لا تخرج للمسجد وهي حائض تجلس فيه فكان يدني اليها رأسه وهو في المسجد وهي في الحجرة وترجله وتغسله. فدل هذا على ان كون المحرم لا -

00:11:09
هنا المعتكف يغسل رأسه ويرجله او يفعله به غيره من اهله فان ذلك لا بأس به. فان ذلك لا بأس به وفيه يعني يدل على ان يعني ان الحائض اذا اخرجت يدها الى المسجد لا تكون - 00:11:37
خرجت وان المعتكف اذا ادنى رأسه مع فرجة او مع باب لا يكون خرج من المسجد ما دام انه وفي المسجد ولكنه مد يده او اخرج رأسه لا يقال انه خرج من المسجد. وكذلك الحائض التي كانت في الحجرة اذا يعني - 00:11:57
آآ اخرجت رأسها او مدت يدها وهي في الحجرة لا يقال انها خرجت ودخلت في المسجد فدل يعني دل هذا على ان مثل هذا العمل ليس فيه خروج من المعتكف يعني الى الى البيت لانه ما دخل البيت وان دخل رأسه او - 00:12:17
يعني آآ او يده او يداه وكذلك المرأة كونها في الحجرة فاذا اخرجت رأسها او مدت يعني يديها لشخص في المسجد فانه لا يعتبر خروج. لا يعتبر بدخول المسجد ولا يعتبر من كان في المسجد خرج الى البيت. ليرجل - 00:12:38
وليوصل رأسه وانما يعني آآ الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان يدخل البيت الا لحاجة الانسان ثم ينصرف. نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي رأسه وهو مجاور. مجاور يعني معتكف - 00:12:58
فاغفره وارجله وانا في حجرتي وانا حائض. نعم. تغسله وترجله يعني تسرحه بالمشط. هذا هو الترجيح وهي في حجرتها وهي حائض وهو في المسجد قال حدثنا علي ابن محمد التنافس في ثقة اخرجه علي وابن ماجة عن وكيع ابن الجراح الرئاسي ثقة اصحاب الكتب عن هشام ابن عروة عن ابيه هشام ابن - 00:13:16
اروى ثقة لاصحاب الكتب عن حديث عن عائشة نعم قال رحمه الله تعالى باب في المعتكف يزوره اهله في المسجد قال حدثنا ابراهيم المنذر الحثامي قال حدثنا عمر ابن عثمان ابن عمر ابن موسى ابن عبيد الله ابن معمر عن ابيه - 00:13:44
عن ابن شهاب قال اخبرني علي ابن الحسين عن صفية بنت حيي رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر - 00:14:07
الاواخر من شهر رمضان فتحدثت عنده ساعة من العشاء ثم ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي كان عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجل - 00:14:25
يعني من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا. فقال لهما رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم على رسلكما انها صبية بنت حيي قال سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان - 00:14:49
كان يجري من ابن ادم مجرى الدم. واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا. ثم قال ابن ماجة رحمه الله باب المعتكف يزوره اهله يزوره اهله في المسجد. المعتكف يكون في المسجد ولاهله ان يزوروه - 00:15:14
يعني زوجته تزوره وتجلس معه وتتحدث معه جاءت بذلك السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. كما جاء في الحديث صفية بنت حيي رضي الله عنها ام المؤمنين حيث قالت نهجات الى النبي صلى الله عليه وسلم تزوره وهو في المسجد وهو معتكف فتحدث معه ساعة يعني ساعة من - 00:15:33
وقتا من الزمان وهي تتحدث معه ثم انه انها قامت لتذهب الى بيتها بعد هذه الزيارة للنبي عليه الصلاة والسلام فقام معها ليطلبها لاهل صاحبها في الانحراف حتى تصل الى بيتها - 00:15:54
فقام معها ليقلبها يعني ليصحبها يعني يمشي معها في حال انصرافها وانقلاب بها يعني الى بيتها ذهابها اليه. فلما خرج خرجوا من المسجد وآآ رآه يعني مر رجل من الانصار - 00:16:13
فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم انهما نفذا يعني استمرا في السير فقال واسرع فقال عليه السلام على رسلكما انها حيي انها صفية بنت حيي انها صفية بنت حيي - 00:16:34
قال سبحان الله يا رسول الله واستعظم ذلك. يعني كبر عليهما ذلك. يعني كونهم يعني الرسول صلى الله عليه وسلم لا لا ينطبح في الاذهان ان يكون ان يظن به شيء صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. والنبي صلى الله عليه وسلم ما يعني - 00:16:49

ما اذا رأى انه حصل منهم شيء ولكنه اراد ان يعلمهم. يعني حتى يبتعدوا حتى يكونوا على حذر من الشيطان. ان يوسوس لهم او يلقيا في قلوبهما شيئا فيترتب على ذلك هلاكهما. يعني اذا ظن بالرسول عليه الصلاة والسلام سوءا - 00:17:09
اراد عليه الصلاة والسلام ان يعلمه وان يعني اه والا يجعل للشيطان سبيلا عليهم وان يحذروا ان يلقي في قلوبهم شيئا فكان هذا من تأديبه ومن تعليمه وحرصه وشفقته على امته يعني حتى يعني لا يحصل يعني لهم - 00:17:29
او يحصل لاحد منهم سوء يعني آآ يهلك بسببه وذلك بان يحصل منه الظن ظن السوء بالرسول صلى الله عليه وسلم والنبي عليه الصلاة والسلام قال انها صبية بنت خير - 00:17:54
يعني انها زوجته فقال سبحان الله يعني هذا تعجب واستعظام للامر. ولهذا قال اعتبر عليهما ذلك ان يقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا وان يخبرهم بانها صفية وهما ما فكر بسوء ولا وقع في ذهنهما شيئا من السوء ولكن النبي صلى الله عليه وسلم بين لهم ان الشيطان - 00:18:08
من ابن ادم مجرى الدم وانه خشي ان يطرف في قلوبهم شيئا. يعني لا انه قذف في قلوبهما شيئا وانه ما ظنا سوءا وانما خشي وهذا من كمال اه هذا من حسن تأديبه لاصحابه وتوجيههم وتعليمهم الشيء الذي - 00:18:30
تكون به سلامتهم وتكون به نجاتهم وعدم وقوعهم في المحظور الذي يترتب عليه هلاكهم. نعم قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي هو ثقاف رواية البخاري والترمذي والنساء ابن ماجة. نعم. عن عمر ابن عثمان ابن عمر وهو - 00:18:50
صدوق البخاري للقراءة وابن ماجة. نعم. عن ابيه. وهو مقبول. اخرجه البخاري تعليقا وابو داوود وابن ماجة. نعم عن ابن شهاب عن علي ابن الحسين علي بن الحسين هو زين العابدين وفقه رجل اصحاب الكتب عن صفية بنت حيي رضي الله عنها اخرجها اصحاب الكتب - 00:19:11
والحديث في الصحيحين يعني كونه يعني جاء باسناده فيه مقبول هذا لا يؤثر لان الحديث ثابت في الصحيحين نعم قال رحمه الله تعالى باب المستحاضة تعتكف قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح قال حدثنا عفان قال حدثنا يزيد بن زريع عن خالد الحزاء عن عكرمة قال - 00:19:31
قالت عائشة رضي الله عنها اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعت تحتها الطشت ثم ذكر باب المستحاضة تعتكف. باب المستحاضة تعتكف. المستحاضة هي التي يكون معها الدم - 00:19:57
دم فساد يعني ليس دم الحيض لان دم الحيض له وقت لا يستمر وما دام الاستحاضة فهو يستمر ولهذا فالمستحاضة حكمها حكم الطاهرات وانما تمتنع من المسجد وتمتنع من الصلاة. فيما اذا جاء وقت حيضها - 00:20:23
المدة التي يكون في وقت الحيض هي التي تجلس وهي التي لا تدخل المسجد فيها واما ما خرج او زاد عن مدة العادة فانه يكون استحاضة فانه يكون استحاضة ولا يمنع المرأة من الصلاة ولا يمنعها من الصيام ولا يمنعها من من قربان زوجها لها فحكمها حكم الطاهرات - 00:20:47
الا انها تتوضأ لكل صلاة. اذا دخل الوقت واراد ان يصلي فانها اذا جاء وقت الصلاة فانها تتوضأ. لكل صلاة ولا يعني تصلي صلوات بوضوء واحد لان هذا مثل الذي به سلس البول. لان هذا حدث دائم - 00:21:13
فالصحابة حدث دائم وسلس البول حدث دائم. ومن كان كذلك فانه يتوضأ لكل صلاة. يتوضأ لكل سؤال والمرأة كما انها تصوم وكما انها زوجها يعني يجامعها وكما انها تصلي فكذلك لها - 00:21:33
فكذلك فلان تدخل المسجد. ولكنها تعمل لاحتياطات التي تمنع من من من سقوط او نزول شيء من الدم الى المسجد فتلوثه وكذلك ايضا بالنسبة لثيابها بحيث انها يعني على فرجها يعني شيء يعني يمسك - 00:21:53
يعني ويمنع يعني خروج الدم واذا خرج يكون في هذا الذي تضعه على فرجها فحكمها حكم الطاهرات ويعني تعامل معاملة الطاهرات في صيامها وفي صلاتها وفي اعتكافها وفي جماع زوجها لها احكام - 00:22:18
الاحكام الطاهرات لها ما دام ان ذلك في حال الاستحاضة. ولا يستثنى من ذلك الا المدة التي تكون بها حائضا يعني هذه هي التي فانها

لا تصلي ولا تصوم في ذلك الوقت ولا تدخل المسجد نعم - 00:22:37
ارتكبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه فكانت ترى الحمرة والصفرة. يعني ترى الحمرة والصفرة يعني آآ يعني في آآ في غير وقت الحين لان الحمرة والصفرة في زمن العادة عادة الحمرة والصفرة - 00:22:59
في زمن العادة عادة وفي زمن الطهر طهر يعني يعني فالمرأة التي يكون في غير زمن العادة فيها يعني معها صفرة وقدرة او معها دم يعني اه يعني مستمر هذا يقال في الصحابة ولا يقال له حيض. نعم - 00:23:19
وربما وضعت تحتها الطشت يعني لكثرة الدم اللي يخرج منها يعني يعني عندما تغتسل او عندما يعني تتنظف يعني حتى يعني لا يسقط يعني في في البيت. ولكنه اذا استكثرت وعملت يعني شيئا يعني يمنع - 00:23:41
فان ذلك اه لا يمنعها من اه لانها تصلي وهي على هذه الطريقة وتصومها على هالطريقة تصل المسجد وهي على هذه الطريقة حيث يمنع نزول شيء من هذا قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح - 00:24:03
الحسن محمد بن صباح الزعفراني هو البخاري واصحاب السنن. نعم. عن عفان. عفان بن مسلم صفار. وهو فقه قد اصحاب الكتب عن يزيد بن زريع وفقه احد اصحاب الكتب عن خالد الحزاء خالد بن مهران الحداء ثقة اخرجه اصحاب الكتب عن عكرمة مولى ابن عباس - 00:24:22
اصحاب الكتب عن عائشة. نعم يقول السائل هل يلزم غسل الدم دم الاستحاضة الذي في البدن او الثوب عند كل صلاة؟ نعم اذا كان اذا كان اذا كان وقع على الثوب او وقع على على البدن لا بد من غسله لانها نجاسة. والنجاسة تغسل عن الثوب - 00:24:42
وعن الجسد وعن البقعة يعني لازم ان تكون البدن يعني ليس عليه نجاسة لكن النجاسة اللي في محل محل الحداثة الذي هو الفرج هذا يعني اه معذورة فيه وانما الكلام الى شيء يخرج - 00:25:06
لجسدها يعني او كذلك على ثوبها لازم من خصمه يعني الانسان او المرأة تصلي وثيابها طاهرة وجسدها طاهر الا موضع الحدث. نعم هنا تقول فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعت تحتها الطشت - 00:25:25
اي نعم اي وهي معتكفة في المسجد؟ لا لا لا ما دخول المسجد ابدا ما تضع وانما تضع الثاني في غير مسجد يعني لانها يعني هذا شأنها اقول هذا شأنها يعني بالاستحارة لان - 00:25:46
هم الصحابة يعني يسيلن عن هالدم يعني وحيا يكون صفرة وكدرة قد يكون خفيف واحد يكون يثق يزج نعم قال رحمه الله تعالى باب في ثواب الاعتكاف قال حدثنا عبيد الله ابن عبد الكريم قال حدثنا محمد ابن امية قال حدثنا عيسى ابن موسى البخاري عن عقيدة العمي عن فرقد ابن - 00:26:01
السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المعتكف هو يعكف الذنوب ويجري له من الحسنات ويجزى ويجرى ويجرى له من الحسنات - 00:26:26
عامل الحسنات كلها ثم ذكر ثواب ثواب الاعتكاف. الاعتكاف لا شك انه قربة من القرب لكن ما نعلم يعني النص يدل على ثابت يدل على تعيين ثواب معين له. ولكنه قربة من القرب التي يجزي الله عز وجل عليه - 00:26:46
ويثيب صاحبها عليه. لكن تحديد الثواب وتعيين الثواب. جاء في هذا الحديث الظعيف جاء في حديث ضعيف وهذا فليس بحجة وهو بلا شك من القرب التي آآ يذاب صاحبها لان القرب التي يتقرب بها الله عز وجل يثاب صاحبها - 00:27:06
وله ثواب عند الله عز وجل لكن تحديده هذا يتوقف عن النص وهو قد جاء هذا النص في هذا الثواب ان انه يأتي بالذنوب يعني بمعنى انه يمنع الذنوب لان الاعتكاف هو - 00:27:29
يعني الوقوف او اللزوم يعني مكان معين في المسجد لطاعة الله عز وجل فهذا تعف الذنوب بمعنى انه يعني يمنعها ويحول بين الانسان وبينها وانه يجرى له في حال اعتكافه - 00:27:46
ايش ويجرى له من الحسنات كعامل الحسنات كلها. ويجرى له من الحسنات كعامل الحسنات كلها. ويجرى له من الحسنات للحسنات كلها هذا الحديث ضعيف لان فيه فرق للسبق يعني فالحديث غير ثابت نعم - 00:28:06

قال حدثنا عبيد الله ابن عبد الكريم هذا هو ابو زرعة الرازي وهو ثقة اخرجه اخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة. نعم عن محمد ابن امية وهو صدوق الى البخاري عن المفرد وابن ماجة نعم عن عيسى ابن موسى البخاري وهو؟ صدوق ربما - 00:28:28
البخاري تعليقا وابن ماجة. نعم عن عقيدة العمي وهو مجهول الحال اخرجه ابن ماجة. نعم عن فرط السبق وهو لين الحديث كثير الخطأ رواه الترمذي وابن ماجه عن سعيد ابن جبير وثقة عن اصحاب الكتب - 00:28:51
ابن عباس يعني ففيه يعني آآ يعني ففيه السبخي وفيه العمدي يعني هذا مجهول وهذا لين كثير الخطأ. نعم قال رحمه الله تعالى باب في من قام في ليلتي العيدين - 00:29:16
قال حدثنا ابو احمد المرار ابن حموية قال حدثنا محمد بن المصفى قال حدثنا بقية ابن الوليد عن ثور ابن يزيد عن خالد بن معدان عن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قام ليلتي العيدين محتسبا - 00:29:33
الله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب. ثم ذكر من قام ليلة نعم. من قام ليلة ليلة العيد ثلاثة العيدين اورد فيه هذا الحديث من قام ليلة ليلتين من قام ليلتي العيدين من قام ليلتي العيدين لم يمت قلبه محتسبا لله. من قام ليلتي العيدين محتسبا لله - 00:29:53
لم يمت قلبه حين يوم تموت القلوب. اذا لم يمت قلبه يوم تموت القلوب لان هذا دال على فضل يعني آآ لكنه غير ثابت. لكنه لم يصح بل هو ضعيف بل يعني قيل انه موضوع - 00:30:24
وذلك ان فيه بقية وهو مدلس وهو يدلس عن عن الكذابين. وقد جاء في بعض الطرق انه يعني يرويه عن عمر ابن ابن هارون البلخي وقد وصف بالكذب او اتهم بالكذب وهو مكروه وصف بالكذب. يعني ففيه تدليس وقد جاء في بعض الروايات انه يرويه - 00:30:44
انه عن طريق عن طريق عمر ابن هارون الباصي هذا الحديث غير صحيح نعم والنبي صلى الله عليه وسلم كما جاء عنه في اه حجته انه يعني اه انه بات ولم يحي - 00:31:07
تلك الليلة وفي ليلة العيد. نعم. ولم يثبت عنه انه احيا يعني ليلة العيد. نعم قال حدثنا ابو احمد المرار ابن حموية وهو ثقة اخرج له بخاري وابن ماجة نعم عن محمد ابن المصفى وهو شفيق ابو داوود - 00:31:23
ابن ماجة ومحمد المصفى هذا يروي عنه ابن ماجه بواسطة وبغير واسطة. يعني هنا جاء بواسطة. وكثيرا ما مر روايته عنه بدون واسطة يعني يروي عنه مباشرة كما مر مرارا وهنا روى عنه بواسطة - 00:31:47
نعم من بقية ابن الوليد؟ وهو صدوق اخرجه البخاري ومسلم واصحاب السنن. عن ثور ابن يزيد وهو في قصر البخاري واصحاب السنن. نعم خالد بن معدان. ثقة اخرج اصحاب الكتب عن ابي امامة. صدي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه اخرج له اصحابه - 00:32:04
قال رحمه الله تعالى كتاب الزكاة باب فرض الزكاة. قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا وكيع بن الجراح. قال حدثنا زكريا ابن اسحاق المكي. عن يحيى عبدالله بن صيفي عن ابي معبد عن ابي معبد مولى ابن عباس - 00:32:27
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا رضي الله عنه الى اليمن فقال انك تأتي قوما اهل كتاب فادعوهم الى شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله. فانهم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات - 00:32:47
في كل يوم وليلة فانهم اطاعوا لك فانهم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم. فانهم اطاعوا لذلك فاياك وكرائم اموالهم. واتق دعوة - 00:33:07
مظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب ثم قال بعد ان فرغ من كتاب الصيام قال كتاب الزكاة وهذا على خلاف المعهود كما ذكرت عند بدء عند عند بدء كتاب الصيام - 00:33:27
ان ابن ماجة يعني خالف الطريقة التي مشى عليها المحدثون والفقهاء يعني حيث يبدأون بالزكاة يعني بعد الصلاة ويأتون باحدى زكاة بالصيام هنا مما جاء رحمه الله قدم صيامه على الزكاة - 00:33:47
واخر الحج كما عرفنا الى ابواب كثيرة بعد النكاح والطلاق وكتب اخرى متعددة وهذا يخالف ما يعني مشى عليه العلماء من المحدثين والفقهاء فان الذي مشوا عليه انه يؤتى بعد الطهارة التي هي مفتاح الصلاة يؤتى بالصلاة يؤتى بالصلاة بعد الطهارة بصلاة ثم بعد -

00:34:08
الزكاة ثم لزكاة الصيام ثم لصيام الحج. هذه الطريقة التي مشوا عليها والبخاري كما ذكرت قدم حج على الصيام لانه لما بدأ بكتاب الايمان صدره بحديث ابن عمر الذي فيه في تقديم الحج على الصيام - 00:34:36
ثم ساق الابواب بناء على هذا الترتيب الذي جاء في الحديث فقدم الحج على الصيام واما تقديم الزكاة تقديم الصوم على الزكاة فهذا هو الذي جاء عند ابن ماجة جاء عن ابن مالك تقديم الصوم على الزكاة يعني خلاف الاصل لان الزكاة هي قرينة الصلاة والله تعالى يجمع بين الصلاة والزكاة - 00:34:56
يعني في ايات كثيرة وكذلك في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في احاديث عديدة يقرن الله بين الصلاة والزكاة فالزكاة هي التي تأتي بعد الصلاة وهي حق المال كما ان الزكاة - 00:35:22
يعني يعني تتعلق بالبدن وهي عبادة بدنية وتتكرر في اليوم خمس مرات فالزكاة هي حق المال ونفعها متعدي للفقراء ثم بعد ذلك يأتي الصيام الذي هو شهر في السنة ثم يأتي الحج الذي هو مرة في العمر. ثم يأتي بعد ذلك الحج الذي هو مرة في العمر. وهذا هو المتفق مع حديث جبريل ترتيب - 00:35:37
الترفيه في حديث جبريل وكذلك الترتيب في حديث ابن عمر يعني يعني عند مسلم وعند غيره فان فانه قدم اه الصيام على الحج قدم صيام على الحج فاذا الترتيب يعني جاء في حديث ابن عمر يعني هذا الترتيب تقديم الحج على تقديم تقديم الحج على - 00:36:05
الصيام وتقديم الصيام مع الحج. وتقديم الصيام مع الحج هذا هو الذي جاء كما قلت في حديث في صحيح مسلم ان انه لما آآ لما حدث ابن عمر بالحديث ثم انه عرض عليه الحديث قال لا ثم ذكر الصوم ثم الحج قال هكذا - 00:36:35
سمعتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا يكون غير ذلك الرواية بمعنى غير ذلك يعني يكون رواية بالمعنى ويكون آآ ابن عمر اثبت ونص على ان الذي سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم تقديم صيامه على الحج. لانه لما قدم الحج بعد ان اعيد - 00:36:55
وعليه عرظه؟ قال لا الصيام ثم الحج هكذا سمعتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا في صحيح مسلم ثم انه يعني اه قال والزكاة هي شيء فرضه الله مقدار فرضه الله في اموال - 00:37:15
اغنية للفقراء شيء قليل من مال كثير لا يضر غني اخراجه وينفع الفقير وصوله اليه. وينفع الفقير وصوله اليه. والله تعالى اعطى الكثير وفرض اليسير وهذا الذي فرضه الله وهو يسير هو سبب في انماء المال. وسبب في زكائه وطفرته. وآآ - 00:37:35
وفيه انتفاع المزكي هو الذي وصلت اليه الزكاة. فالذي وصلت اليه الزكاة يستفيد قوتا يقتاده وينتفع به والمزكي يحصل اجرا وثوابا على قيامه بهذا الذي فرضه الله عليه وايضا كذلك يحصل زكاء ونماء لماله لان الزكاة هي من اسباب الزيادة المال - 00:38:03
واسباب كثرته ثم ذكر حديث ابن عباس في بعث معاذ ابن ابن جبل رضي الله عنه الى اليمن وانه آآ وضع له المنهج الذي يسير عليه في دعوته الى الله عز وجل وانه يبدأ بالاهم فالاهم. بالاهم - 00:38:35
المهم ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما يعني بعثه اوصاه اوصاف وكانت وصيته مرتبة على حسب البدء بالاهم فالذي يليه. فقال له انك تأتي قوما اهل الكتاب وهذا فيه دلالة على ان الانسان الذي سيذهب الى بلد للدعوة الى الله عز وجل يعرف حال البلد ويعرف - 00:38:58
الاشياء التي عند اهل البلد وما يعني عند اهل البلد من المخالفات وما عندهم من البدع وما عندهم من العلم والمعرفة يعني في في بعض الجوانب فيكون على استعداد لمقابلتهم بما يريدونه عليه من شبه وبما يعرضونه عليه وبما - 00:39:29
يسألونه عنه فقال انك تأتي قوما اهل الكتاب يعني لهم عندهم علم وهم اهل كتاب اهل كتاب منزل ولكنهم حرفوا وبدلوا وغيروا فلم يبقى الكتاب بايديهم كما نزل ثم قال فليكن اول ما تدعوهم لشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله - 00:39:49
هذا هو اول شيء يدعى اليه هذا اول شيء يدعى اليه الكفار اول شيء يدعى اليه الكافر ان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله

ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه الله كان يطوف في القبائل في مكة وفي في المواسم ويقول يا ايها الناس قولوا - 00:40:11

لا اله الا الله تفلحوا يا ايها الناس قولوا لا اله الا الله تفلحوا. هكذا كان يفعل صلوات الله وسلامه وبركاته عليه آآ اول شيء يدعى اليه التوحيد. ولهذا اوصى اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الوصية - 00:40:32

فيها البدء بالدعوة الى التوحيد وانه يدعوهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فهذا اول شيء يدعى اليه وليس كما يقوله المتكلمون ان الانسان يعني ينظر او يقصد الى النظر وانه يفكر ويتأمل - 00:40:53

وانما يطلب منه رأسا يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يطلب منه ان يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله - 00:41:13

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ فليكن اول ما تدعوهم اليه. اول شيء تطلبه منهم وتأمرهم به ان يشهدوا ان لا اله الا الله واني صلى الله عليه وسلم - 00:41:20

قال فان هم اجابوك لذلك يعني هذه الخطوة الاولى اذا تمت وشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله تنتقل الى التي تليها وهي انك تعلمهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة - 00:41:34

افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان فانهم اطاعوك بذلك يعني اطاعوا في الشهادتين في الاول ثم بالصلاة بعد ذلك قال فاعلمهم ان الله فرض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ - 00:41:51

من اغنيائهم وترد على فقرائهم يعني بعد الصلاة الزكاة بعد صلاة الزكاة ينتقل بعد الصلاة الى الزكاة. بعد الدعوة الى الصلاة وحصل في الاستجابة والانقياد لها ينتقل بعد ذلك الى - 00:42:10

الزكاة التي هي حق حق الله في المال ويكون يؤخذ من الاغنياء ويصرف الفقراء. وقال صدق في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم يؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم. ومعلوم ان الفقراء صنف من الاصناف الثمانية. التي هي مصارف الزكاة - 00:42:27

التي ذكرها الله في سورة الكهف بقوله ان الصدقة للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلف قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي صدور لهم من السبيل من الله والله عليم حكيم. هذه مصارف الزكاة. ولكنه ذكر اهمها واولها الذين هم الفقراء - 00:42:53

ولا يعني ذلك ان الزكاة تكون في الفقراء وانها لا تسوى في امور اخرى بل تصرف كما امر الله عز وجل. ولكن اولى الناس اولى المصارف هم الفقراء والفقراء جاء ذكرهم في اية قسمة الصدقات مع المساكين. فصار هناك فقراء ومساكين - 00:43:13

وهنا جاء قال فقرائهم ما قالوا مساكينهم وهذا هذان اللفظان الذين هم الفقراء والمساكين من الالفاظ التي اذا جمع بينها في الذكر قسم معنى بينها بينهما. واذا انفرد احدهما شمل المعنيين - 00:43:39

آآ عند الجمع بين الفقراء والمساكين يحمل الفقير على انه الذي لا يجد شيئا اصلا على انه الذي ليس عنده شيء معدم ما عنده شيء والمسكين الذي عنده شيء ولكنه لا يكفيه - 00:44:00

الفقير اشد حالا من الغني من المسكين اشد حالا واعظم حالا من ايش؟ من من المساكين فعندما الجمع بينهما يحمل الفقير على من لا عنده شيء اصلا ويحمل مسكين على من عنده شيء لا يكفيه. لكن في حديث آآ معاذ هذا بعث معاذ واحد من الناس ردوا على فقرائهم - 00:44:19

يدخل تحته من من عند من ليس عنده شيء اصلا ومن عنده شيء لا يكفيه. يعني يدخل تحت هذا لان هذا هذين اللفظين من الالفاظ التي اذا جمع بينها في الذكر لان كالفقراء والمساكين يقسم المعنى بينها. فيجعل الفقير من لا شيء عنده والفقير - 00:44:45

ومسكين من عنده شيء لا يكفيه. وعندما يفرد الفقير كما هنا يدخلوا تحته الصنفان جميعا من لا شيء عنده اصلا ومن عنده شيء لا يكفي ثم اذا النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد ذلك فانهم اجابوك لذلك - 00:45:07

فاياك وكرائم امواله. احذر انك تأخذ انت سلمان في الزكاة تعمد الى يعني اذا كان اربعين شاة تشوف لك احسن الشياه وتأخذها لا

تفعل ذلك وانما يأخذ الانسان من الوسط - 00:45:26
المزكي صاحب صاحب العامل يأخذ من اوساط المال لا يأخذ اجوده ولا يأخذ رديه وانما يأخذون اوساطه فاذا اخذ من اعلاه صار في ذلك ظلم لاصحاب المال. وان كان احد من ارداه صار فداء - 00:45:46
ظلم للفقراء ولكنه يأخذ من الاوساط لا من الاجود والانفس ولا من الاردى وانما يأخذ من الوسط قال فانهم اطاعوك لذلك فاياك يعني خذ الزكاة ولكن احذر ان تأخذ كرائم اموالها وكرائم الاعمال هي النفيسة التي هي كريمة عليهم وعزيزة عليهم - 00:46:06
ويحرصون عليها ويفرحون بها. يعني لجمالها ولسمنها ولحجم وكبرها. ولكثرة ثمنها يعني التي جمعت بين الانفصال التي ترغب فيها هذه هي الكرائز ثم قال واتقي يعني انك لو اخذت كرائم الاموال تكون ظالما - 00:46:30
اذا اخذت كرائم الاموال تكون ظلمت من اخذت الزكاة منه فقد يدعو عليك ودعوة المظلوم مستجابة قال فاياك وكرائم اموالهم واتق الله احذر ان تأخذ كرائم الاموال فتكون ظالما فيدعو عليك بمظلوم - 00:46:55
فانت تنتقي دعوة المظلوم بابتعادك عن ظلمه حتى لا تظلمه فيدعو عليه. ثم قال فانه ليس بينها وبين الله حجاب يعني انه مستجابة عند الله عز وجل. وان الانسان عليه ان يحذر ان يقع في آآ الظلم الذي آآ يكون سببا في دعاء صاحبه - 00:47:15
المظلوم عليه فيستجيب الله دعاءه فيحصل له الضرر بسبب هذا الظلم والدعاء الذي كان سببه الظلم ثم ان هذا الحديث حديث عظيم يعني مشتمل على هذه المنهج الذي يسير عليه الدعاة الى الله عز وجل لكونهم يبدأون بالاهم الذي يليه ثم - 00:47:40
ان اه ابن ماجة صدر به كتاب الزكاة. صدر به كتاب الزكاة. فجعله اول حديث من كتاب الزكاة ومثله النسائي فانه صدر به كتاب الزكاة وقبلهما البخاري فانه صدر به كتاب الزكاة وصدر به كتاب التوحيد ايضا. صدر به كتاب الزكاة وصدر به كتاب التوحيد - 00:48:03
فهو حديث عظيم مشتمل على يعني امور متعددة وعلى بيان درجات آآ اركان الايمان وانها مرتبة هذا التصويت. ولم يذكر الصوم والحج مع انهما قد فرض قبل ذلك لان الصوم فرض في السنة الثانية وبعث معاذ كان متأخرا - 00:48:28
قال لان من آآ اقدم على الصلاة وهي من اعمال البدن واقدم على الزكاة وهي من من من يعني من المال ومن النفع المتعدي فانه من السهل عليه من باب اولى ان - 00:48:55
يقدم على الصيام والحج. لان الصيام يعني آآ يعني عمل بدني ولا يكون في السنة الا مرة واحدة فالذي يحافظ على الصلوات الخمس في كل يوم وليلة خمس مرات في كل يوم يصلي خمس صلوات وهي عبادة - 00:49:14
بدنية يعني من باب اولى او من السهل عليه انه يصوم شهرا في السنة. لان من يحافظ على الصلاة ويداوم على الصلاة في اليوم والليلة خمس مرات يعني من اسهل ما يكون عليه ان يصوم شهرا في السنة. وكذلك بالنسبة للحج الحج فيه جمع بين - 00:49:34
يعني يعني ما يتعلق بالبدن وما يتعلق بالمال. لان في عبادة بدنية ومالية. يعني عبادة لانه يسافر ويقف في تلك المشاعر ويعمل هذه الاعمال ومالية لانه لا يتوصل اليه الا بالمال - 00:49:54
لا يتوصلوا اليه الا بالمال. فمن سهل عليه ان يخرج الزكاة. وان يصلي وان تكون عنده العبادة البدنية والعبادة المالية من السهل عليه ان يفعل ذلك في حج يجب في العمر مرة واحدة - 00:50:13
في حج يجب في العمر مرة واحدة. نعم قال حدثنا علي ابن محمد عن وكيع بن الجراح نعم عن زكريا ابن اسحاق المكي. ووثقها خجله. اصحاب الكتب؟ نعم. عن يحيى بن عبدالله بن صيفي. وهو ثقة صدره. اصحاب الكتب؟ نعم. عن ابي معبد مولى - 00:50:31
ابن عباس وابن عباس واسمه نافذ واسمه نافذة اخرج له اصحاب الكتب نعم عن ابن عباس قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في منع الزكاة. قال حدثنا محمد بن ابي عمر العدني قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عبد - 00:50:54
ابن اعين وجامع ابن ابي الراشد ابن ابي راشد انهما سمعا شقيق ابن سلمة يخبر عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد لا يؤدي زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا - 00:51:17
حتى يطوق عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله تعالى ولا ظن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله الاية. اعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من احد لا يؤدي زكاة ما له الا مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع حتى

يطوق عنقه - 00:51:37
ثم ذكر باب منع الزكاة يعني يكون الانسان يعني لا يؤدي الزكاة ويمتنع يعني منها يعني ومعلوم ان هذا اذا كان تكاسلا وكان يعني ليس جحودا لان الذي يجحد الصلاة يجحد الزكاة لا يكون مسلما - 00:52:04
والذي يجحد وجوب الزكاة لا يكون مسلما. وانما قد يعني يتكاسل وقد يشح وقد يبلغ به الرغبة في المال الى انه لا يعني يبادر او يعني تنقاد نفسه الى اخراج الزكاة - 00:52:25
يعني يعني بيان عقوبته يعني منع الزكاة يعني في في يعني فيما يترتب عليه من العقوبة. اذا تركها يعني بخلا وكسلا. اما اذا تركها جحودا وهو كافر ومن جملة الكفار - 00:52:44
وذكر حديث ابن مسعود قال ما من صاحب مال لا يؤدي زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع يعني شجاع يعني حية غليظة عظيمة اقرأ يعني يعني ليس عليه رأس شعره قد - 00:53:01
ذهب من شدة السم الذي في رأسه من شدة السم يعني ذهب شعر رأسه فصار اقرع ليس عليه شعر يعني بسبب يعني ما فيه من السم تحية غليظة ثم تتطوق في عنقه يعني هذا المال يقلبه الله ويجعله على هذه الهيئة - 00:53:21
فيطوق به عنقه ثم تلا قول الله عز وجل بما اتاهم الله من فضله نعم الاية نعم قال حدثنا محمد بن ابي عمر العدني هو صدوق اخرجه مسلم الترمذي والنسائي وابن ماجه. نعم - 00:53:43
هو محمد بن يحيى ابن ابي عمر نعم. عن سفيان ابن عيينة وهو ثقة اخذ اصحاب الكتب عن عبدالملك ابن اعين وهو تذوقوا يا اصحاب الكتب؟ نعم. وجامع ابن ابي راشد. وهو - 00:54:06
لاصحاب الكتب عن شقيق ابن سلمة وهو وهو ابو وائل وهو ثقة وخضرم اخرجه اصحاب الكتب عن عبدالله بن مسعود الهزلي رضي الله عنه اخذ اصحاب الكتب قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن المعرور ابن سويد - 00:54:21
عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ابل ولا غنم ولا بقر لا يؤدي زكاتها الا جاءت يوم القيامة اعظم ما كانت واسمنة تنطحه بقرونها وتطأه باخفافها كلما نفدت اخراها - 00:54:53
عليه اولاها حتى يقضى بين الناس ثم ذكر هذا الحديث عن عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها الا جاءت يوم القيامة اوفر ما تكون - 00:55:13
يعني يعني اوفر ما تكون يعني اكثر ما تكون واثمن ما تكون تطأف باحفافها وتنطحه بقرونها وتنطحه بقرونها اذا نفذت اخراها رد عليه اولاها. يعني انها تتكرر فتأتي من اولها - 00:55:33
حتى ينتهي اخرها فاذا انتهى الاخر جاء الاول من جديد حتى ينتهي مرة اخرى حتى يقضى بين العباد. يعني حتى يقضى بين العباد يعني يكون هذا عقوبته يعني قبل ان يقضى بين العباد - 00:55:54
بان تطعه الحديث يدل على ان يعني لا نها الزكاة الذي منعها تكاسلا وتهاونا انه يعذب في تلك الدواب التي لم يأتي زكاتها بان يؤتى بها يوم القيامة ويطرح لها بقاع فتمر عليه - 00:56:10
يبدأ اولها حتى ينتهي اخرها ثم اذا نفذ اخرها وانتهى بدأت من جديد فرد عليه اولاها حتى تصل الى اخراها ثم هكذا حتى يقضى بين الناس وجاء في بعض الروايات في الحديث في هذا يعني في الحديث فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار - 00:56:31
وهذا الذي هذا الذي يدل على ان من ترك ان من لم يأتي الزكاة تهاونا انه لا يكفر لانه قال حتى يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار. لان الكافر لا يمكن له سبيل الجنة - 00:56:56
ليس امامه الا النار لكن لما قال الرسول صلى الله عليه وسلم في مانع الزكاة يعني تكاسلا يعني حتى يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار دل على انه غير كافر - 00:57:10
لان هذا لان من من له سبيل الى الجنة هذا لا يكون كافرا وانما الكافر ليس امامه الا النار ولا سبيل له الا الجنة نعم قال حدثنا علي ابن محمد عن وكيعني الاعمش سليمان ابن مهران الكاهلي ثقة قد اصحاب الكتب - 00:57:21

اي المعرورة بن السويد؟ وهو ثقة وخبرا اخرج اصحاب الكتب. عن ابي ذر ومجرا رضي الله عنه وهو جندب من جنانه اخرجه قال حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:57:43

ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال تأتي الابل التي لم تعطي الحق منها لم تعطي الحق منها تطأ صاحبها باخفافها وتأتي البقر والغنم تطأ صاحبها باظلافها وتنطحه بقرونها ويأتي - 00:58:06

كنز شجاعا اقرع فيلقى صاحبه يوم القيامة فيفر منه صاحبه مرتين ثم يستقبله فيفر فيقول ما لي ما لي ولك فيقول انا كنزك انا كنزك فيتقيه بيده فيلقمها ثم ذكر هذا الحديث ان - 00:58:27

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما من تأتي الابل التي لم تعطي الحق منها. يعني تأتي الابل التي لم يعطي صاحبها الحق منها فخطأوا آآ آآ صاحبها باحفافها وتأتي البقر والغنم التي لم يعطها حق منها - 00:58:51

فتنصحه بقرونها وتطأه باظلافها ويأتي الجنس ويأتي الكنز شجاعا اقرأ. ويأتي الكنز اي المال اي النقود التي اكتنزها الانسان ولم يؤدي زكاتها. يعني على يعني شجاع ان اقرع الذي مر في حديث حديث ابن مسعود الحديث الاول يعني قد ذهب شعر رأسه من شدة او من كثرة - 00:59:13

وكثرة سمه فيلقى صاحبه يوم القيامة فيفر منه صاحبه فيأتي هذا الثعبان الكبير الضخم فيفر منه صاحبه فيفر منه صاحبه مرتين ثم يستقبله يعني صاحبه يعني صاحب المال الذي تحول الى شجاع اقرع - 00:59:41

يعني فيستقبله فيقول ما لك؟ فيقول انا كنزك يعني يمنع يعني يمد يده ويتقيه فيقظمها او يعني يغسلها في فمه قال حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني هو صدوق يخطئ فله النسائي في صفاية علي وابن ماجة. نعم. عن عبد العزيز بن ابي حازم. وهو؟ صدوق لاصحاب الكتب. نعم. عن العلاء بن عبدالرحمن - 01:00:07

وهو صديق صحيح البخاري في القراءة ومسلم من اصحاب السنة. عن ابيه. وهو ثقة. اخرجه البخاري في القراءة ومسلم واصحاب السنن. عن ابي هريرة. نعم بعض من ادى زكاته فليس بكنز - 01:00:36

قال حدثنا كم حديث يوسف ثلاث احاديث والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. يرحمكم الله الصواق ووفقكم للحق. ونفعنا الله بمن سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين - 01:00:50

هل يقال بعث معاذ الى اليمن قاضيا او مفتيا اه شنو هو معلوم؟ يعني بعثه يعني اه في هذا وفي هذا يعني قاضي ومصلح يعني مفتي يعني يسأل عمن يجيب واذا اختصم عليه اختصم عنده احد فانه يقضي بينهما - 01:01:14

هل لطالب العلم ان يأخذ من الزكاة بحجة انه من ابن السبيل لا سبيل هو الذي كان مار في الطريق وفقد ماله وليس عنده شأن شيء يصلح الى بلده فانه يعطى من الزكاة - 01:01:46

ما يكفيه ويوصله الى بلده. اما الذي جاء طالب فهو يعني يعني ليس ابن سبيل. لان السبيل هو الذي ماشي يعني واساير في السبيل فهو يعني لملازمته لها كأنه يعني ابن وصف بانه ابن. اما من يكون مقيما - 01:02:03

ويكون متعلما فلا يقال له يعني ابن سبيل وليس من من هذا الصنف ولكنه اذا كان فقيرا يعطى من الزكاة لفقره نعم يقول بعض الدعاة يقول لمن يريد ان يدعوه من غير المسلمين. يقول له لا تشهد ان لا اله الا الله حتى تكون مقتنعا بها - 01:02:27

حتى تكون على قناعة تامة ثم اسلم. هذا كلام المتكلمين اللي يقول يعني النظر الانسان ينظر ويفكر يتأمل وانما يطلب منه ان يشهد للرسول صلى الله عليه وسلم قال فانك تأتي يعني قل اشهد ان محمدا رسول الله - 01:02:52

هل في الشركة التي لم تقسم على الورثة زكاة نعم هي تركة وان لم تقسم فانها ملك لهؤلاء فاذا كان نصيب كل واحد منهم آآ يبلغ النصاب فتجب الزكاة على كل واحد منهم - 01:03:16

هو يعني يمكن يتفقوا على انهم يعني يجعلون شخصا يتولى اخراجها من الجميع لان هذا مال واجبة فيه زكاة الجميع وسخرة الزكاة

على الا انه اذا كان لا يبلغ النصاب - 01:03:38
كل واحد منهم لا يبلغ نصيبه من النصاب فانه لا زكاة فيه يسأل عن الفرق بين الاعتكاف والمجاورة؟ لا فرق بينهما المجاور في المسجد هو من ترك المسجد لان الاعتكاف يطلق على المجاورة - 01:03:54
فلهذا جاء في الحديث وهو مجاور يعني معتدل انه يقول يعني يأتي بكلام اهل العلم كابن القيم مثل جاور في مكة المراد يعني يمكن يمكن ان يقال انه يعني جاور انه يعني سكن وانه بقي - 01:04:16
يعني ولا يكون باعتكافك لكن هنا او الذي فيه انه كان مجاورا يعني في الحي الاماراتي كان معنا معتكف والمجاورة يعني تأتي بمعنى عن بولس يعني يبقى في مكة يقال مكة ولهذا اللي قاله جار الله لانه جلس في مكة - 01:04:33
يسأل الاخ عن وجود مكتبة في المسجد ويتخذها المعتكف مكانا للنوم المكتبة لتناسب هي بالمسجد المكتبة التي سواء مكتبة او حجرة - 01:04:59